منظمـة الصحـة العالميـة

جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسون
البند ١٧-٢ من جدول الأعمال المؤقت

ج٢٨/٥٨
٢١ نيسان/ أبريل ٢٠٠٥
A58/28

التقرير المبدئي لمراجع الحسابات الخارجي

يتشرف المدير العام بأن يحيل إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسين التقرير المبدئي لمراجـع الحسابات الخارجي بشأن حسابات منظمة الصحة العالمية للفترة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (الملحق).

الملحق

التقرير المبدئي لمراجع الحسابات الخارجي إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والخمسين: مراجعة حسابات منظمة الصحة العالمية للفترة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥

مقدمة

١- أسندت مراجعة حسابات منظمة الصحة العالمية إلى المراقب المالي ومراجع الحسابات العام للهند للفترتين الماليتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بمقتضى القرار ج ص ع٥٦-٨ الصادر عن جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسين.

٢- وقد أدخل مراجع الحسابات الخارجي، المراجع العام لجمهورية جنوب أفريقيا، ممارسة إعداد تقرير مبدئي عن السنة الأولى من الفترة المالية في سنة ١٩٩٧. وأقترح الاستمرار في هذه الممارسة، التي تمكنني من إبلاغ جمعية الصحة العالمية بالاستنتاجات الهامة التي تسفر عنها المراجعة الخارجية على أساس مناسب التوقيت.

٣- ويسرني أن أذكّر أنه تمت إقامة علاقة عمل بنّاءة مع الأمانة وأني تلقيت مستوى ممتازاً من التعاون في هذه السنة الأولى من إسناد المراجعة إلي. كما أقيم تنسيق فعال مع مكتب خدمات المراقبة الداخلية من أجل تفادي ازدواجية الأنشطة أو تداخلها. وسيظل الاعتماد على العمل الذي تؤديه المراجعة الداخلية قائماً بقدر ما يرتبط بغايات عملية المراجعة الخارجية.

٤- ويتفق نطاق المراجعة مع المادة الرابعة عشرة من اللائحة المالية والصلاحيات الإضافية التي تحكم المراجعة الخارجية للحسابات، المرفقة بها. ووفقاً لهذه الصلاحيات، يبدي مراجع الحسابات الخارجي رأياً بشأن البيانات المالية للفترة المالية ويقدم تقريراً عن العمليات المالية والمسائل الأخرى المحددة في الصلاحيات.

٥- ويتم إجراء المراجعة وفقاً للمعايير المشتركة لهيئة مراجعي الحسابات الخارجيين للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٦- على أن إجراء عمليات المراجعة التي تمت حتى الآن لم تتم بقصد إبداء رأي بشأن البيانات المالية المدرجة في التقرير المالي المبدئي غير المراجع لسنة ٢٠٠٤.

٧- ففي السنة الأولى من إسناد المراجعة، وعقب عملية تخطيط شامل، أجريت مراجعات في المكاتب الإقليمية لأفريقيا، وغرب المحيط الهادئ وشرق المتوسط، إضافة إلى مكتبين قطريين. وقد وضعت في الاعتبار لدى التخطيط لهذه المراجعات اللامركزية المتزايدة وما يترتب عليها من ضرورة تعزيز المساءلة. وإضافة إلى ذلك، أجريت عملية مراجعة بالمقر الرئيسي في هذه الفترة المرحلية. وكانت هناك مسائل معينة

سبق إبلاغ جمعية الصحة العالمية بها جرت أيضاً متابعتها. وفي الجزء الباقي من الفترة المالية، ستجري زيارات مراجعة لمكاتب إقليمية وقطرية أخرى، إضافة إلى استعراضات للإدارة بشأن بعض جوانب عمل المنظمة.

٨- وقد أبلغت النتائج الناجمة عن المراجعات التي أجريت حتى الآن إلى الإدارات المعنية عن طريق رسائل إدارية. وأخذت نتائج هذه المراجعات، مجمعة بالشكل الملائم، في الاعتبار لدى إعداد هذا التقرير.

المسائل المالية

٩- حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤، تم تحصيل مبلغ ٣٨٨,٢٤ مليون دولار أمريكي من مجموع الاشتراكات المقدرة في الميزانية وقدره ٤٣١,٥٥ مليون دولار. وهذا يمثل معدل تحصيل قدره ٩٠٪، وهو المعدل ذاته الذي تحقق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣.

١٠- وتظل المنظمة تتلقى مستوى مهماً من التمويل الخارج عن الميزانية. ففي سنة ٢٠٠٤، بلغ مجموع ما تلقته لأنشطة برامجها ٨١٧ مليون دولار أمريكي.

١١- وقد طلبت جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسون[١] إلى المدير العام أن يعد، بالتشاور مع الدول الأعضاء والأقاليم، مبادئ توجيهية ترتكز على معايير موضوعية، لتطبيقها في تخصيص الأموال المتوفرة من جميع المصادر، واضعاً في الحسبان العدالة والإنصاف والكفاءة وتحسين الأداء، وتقديم الدعم للبلدان الأشد احتياجاً، وخصوصاً أقل البلدان نمواً، على أن ينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الخامسة عشرة بعد المائة.

١٢- ويلاحظ أن الأمانة أعدت مسودة مبادئ توجيهية لدعم التخصيص الاستراتيجي للموارد في مختلف مستويات المنظمة. وتتوخى مسودة المبادئ التوجيهية هذه، فيما تتوخاه، أن يُعتمد في التخصيص الاستراتيجي للموارد على الميزنة القائمة على تحقيق النتائج، حيث تحدد النتائج المتوقعة أولاً وتعد الميزانيات بطريقة تتوخى تحقيق تلك النتائج المتوقعة. وبذلك تضم الميزانية جميع الموارد المالية للمنظمة، بما فيها الإيرادات من جميع المصادر المالية. وقد نظر المجلس التنفيذي في مسودة المبادئ التوجيهية وتقرر أن تواصل الأمانة عملية التشاور مع الدول الأعضاء وأن تُعرض مسودة جديدة على المجلس التنفيذي في دورته السادسة عشرة بعد المائة.

مراقبة المخصصات والنفقات

١٣- تُعد مراقبة المخصصات والنفقات جزءاً أساسياً من الانضباط المالي. ووفقاً للنظام المالي للمنظمة، تعقد الالتزامات فقط للغرض وبالقدر المحدد للمخصصات. ويسأل الموظفون المعنيون الذين تتاح لهم المخصصات عن الاستخدام السليم للموارد التي أتيحت لهم.

[١] المقرر الإجرائي ج ص ع٥٧(١٠).

١٤- بيد أنه لوحظ وجود حالات جرى فيها تجاوز المخصصات بما أظهر أرصدة سالبة. وقد يساعد قدر أكبر من التنسيق بين الحائزين للمخصصات وموظفي الميزانية والمالية في تلافي مثل تلك الحالات وسيكون من شأنه تعزيز مراقبة الإنفاق.

١٥- وثمة مسألة تتصل بذلك وهي وضع إطار تقديرات دقيقة يكفل أن تكون المخصصات انعكاساً للمتطلبات الفعلية. فقد لوحظ في المكتب الإقليمي لأفريقيا أن ثمة حالات لمرتبات وتكاليف للخدمات العامة قدرت بأقل مما ينبغي، الأمر الذي أدى إلى تجاوز المخصصات. وإذا كان يتوقع حل تلك المشكلة عن طريق إعادة البرمجة في نهاية العام الأول من فترة السنتين أي عام ٢٠٠٤، فإن تغطية هذه التكاليف المقدرة بأقل مما يلزم سوف يتطلب استخدام الأموال المتاحة في عام ٢٠٠٥، وهو ما قد يؤثر على الأنشطة المخطط لها بالفعل للجزء الباقي من الفترة المالية.

١٦- *وأوصى* بأن تعزز المنظمة التنسيق بين حائزي المخصصات وموظفي الميزانية والمالية لضمان الالتزام بالمخصصات والحد قدر الإمكان من احتمال ظهور أرصدة سالبة. ومن شأن فحص أكثر دقة للتقديرات أن يساعد أيضاً في ضمان أن تعكس التقديرات المتطلبات الفعلية.

الارتباطات التي لم تتم تصفيتها

١٧- الارتباطات هي التزامات أو تعهدات تنشئ طلبات فيما يتعلق بموارد المنظمة. والارتباط غير المصفى هو ذلك الجزء من الارتباط الذي لم يصرف بعد ويمثل تبعات لم تسدد. وهناك إجراءات معينة لمعاملة الارتباطات غير المسددة، المنشأة بطرحها من اعتمادات الميزانية العادية ومن الأموال الخارجة عن الميزانية.

١٨- ويعد الاستعراض الدوري والدقيق للارتباطات غير المصفاة أمراً بالغ الأهمية للتأكد مما إذا كان الأمر لا يزال يتطلب الإبقاء عليها. وفي عمليات المراجعة التي جرت حتى الآن، لوحظ وجود حالات، تمت فيها آخر عملية صرف من بعض الارتباطات، في سنة ٢٠٠٢، بينما لم تجر أي عملية صرف في بعض الحالات من هذه الارتباطات منذ إنشائها في سنة ٢٠٠٢. *ويوصي* بتعزيز مراقبة وضع هذه الارتباطات، بما في ذلك من قبل حائزي المخصصات من أجل تحديد ما إذا كانت الحاجة لا تزال قائمة إلى الإبقاء عليها.

حسابات السلف المستديمة

١٩- يطلب من المكاتب القطرية أن ترسل شهرياً البيانات الخاصة بحسابات السلف إلى المكاتب الإقليمية بحسب جدول زمني محدد. كذلك تشترط قواعد الرقابة تقديم المستندات المؤيدة. وقد لوحظ أثناء المراجعات التي أجريت وجود حالات تأخر فيها تسلم البيانات الشهرية أو ورودها دون المستندات المؤيدة المطلوبة. كما لوحظ أن الأسقف المحددة للسلف المستديمة في المقر بحاجة إلى أن يعاد النظر فيها بمراعاة اتجاهات الإنفاق الفعلي.

سلف الموظفين

٢٠- يشترط استرداد سلف السفر من مرتبات الموظفين في حالة عدم تقديم مطالبة خلال ثلاثين يوماً من إتمام أي رحلة. وقد كشفت عمليات المراجعة عن حالات كثيرة لم تُسترد فيها سلف السفر. فلا المطالبات الخاصة بتكاليف السفر قدمت ولا السلف استردت. وفي بعض الحالات كانت السلف تخص بعض الخبراء

الاستشاريين المعينين لآجال قصيرة. ولم تكن هناك، في المقر الرئيسي، معلومات كاملة متاحة بشأن سلف السفر الممنوحة قبل ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٤. ومن المعترف به أن ثمة جهوداً تبذل بالفعل لمراجعة هذه الحالات بهدف تسويتها بصفة نهائية. *وأوصي* بأن تواصل المنظمة جهودها لاستعراض السلف التي لم تسدد ولسرعة تسويتها.

٢١- وينبغي ألا تزيد المدة المحددة لتسديد السلف على المرتب الممنوحة للموظفين على ثلاثة أشهر من تاريخ منحها. بيد أنه لوحظ وجود حالات ظلت فيها هذه السلف دون تسديد لمدد تتجاوز ستة أشهر ولم تحصل بعد. *ويوصي* باستعراض هذه السلف بصفة دورية لضمان الالتزام بالإجراءات المقررة.

وحدة الميزانية والمالية في المكتب الإقليمي لأفريقيا

٢٢- تتسم بيئة عمل المكتب الإقليمي لأفريقيا بالتعقيد ويسهم في هذا التعقيد تقسيم عمليات المكتب بين برازافيل وهراري. وقد أشار تقرير مراجع الحسابات الخارجي للفترة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أيضاً إلى وجود صعوبات في أعمال مراقبة الميزانية والنظام المحاسبي المالي في الموقعين.

٢٣- وقد شرع، في سنة ٢٠٠٤، في تدابير من قبل الإدارة الإقليمية والمقر الرئيسي لمعالجة هذه المشكلة. واستخدمت مؤسسة استشارية خارجية لاستعراض الميزانية والوظائف المالية ولإعادة هيكلة العمليات المالية. وشملت اختصاصاتها، فيما شملته، استعراض هيكل وحدة الميزانية والمالية وعملياتها، والسياسات والإجراءات المتبعة لتخطيط الميزانية؛ والتنفيذ والرصد على المستويين الإقليمي والقطري؛ والسياسات والإجراءات المتبعة لإمساك حسابات النفقات؛ ونظم المراقبة الداخلية للإجراءات المالية، الخ.

٢٤- وقد بحثت توصيات المؤسسة الاستشارية الخارجية في إقليم أفريقيا. وبعد تحليلها ومراعاة مقتضياتها، اقترحت في النهاية سلسلة من التدابير على الإدارة العليا. فتنفيذ التوصيات الرئيسية سوف يتطلب تعديلاً للهيكل التنظيمي مع ما يتضمنه ذلك فيما يتعلق بالموظفين. وقد حدث، في هذه الأثناء، تغيير هام، حيث يضطلع المدير الإقليمي الجديد الآن بإدارة الإقليم. ويقتضي الأمر الآن البت في باقي سلسلة التدابير وتنفيذها. وبالنظر إلى أن عملاً ضخماً قد أنجز بالفعل من قبل الإقليم في السنة الماضية، فإنني *أوصي* بتنفيذ خطة عمل محددة زمنياً من أجل إعمال التغييرات المقترحة.

إدارة البرنامج

٢٥- يجري تطبيق أسلوب في الإدارة يرتكز على تحقيق المنظمة للنتائج، حيث ترتكز الميزانية البرامجية على غايات واستراتيجيات محددة ونتائج متوقعة على نطاق المنظمة، بما في ذلك نتائج متوقعة محددة على صعيد المكاتب.

٢٦- ويجري انتهاج أسلوب تكاملي فيما يتعلق بالمصادر المالية، حيث تُحدد الغايات والنتائج المتوقعة بغض النظر عما إذا كانت الأموال متاحة من الميزانية العادية أو من مصادر أخرى. كذلك يرد بيان تخصيص الأموال على المستويات الثلاثة، المقر الرئيسي والأقاليم والبلدان، في الميزانية البرامجية لفترة السنتين.

٢٧- ويلاحظ أن الأمانة أعدت للمجلس التنفيذي في دورته الخامسة عشرة بعد المائة في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥ تقريراً نهائياً بشأن تقييم الأداء لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويحدد التقرير دروساً معينة

استخلصت من تجربة تطبيق الميزنة القائمة على تحقيق النتائج. وقد اعترفت الأمانة بأنه يتعين أن يكون التخصيص الفعلي للموارد، على مستويات المنظمة الثلاثة، متسقاً مع المتطلبات من الموارد، اللازمة لتأمين إسهام المكاتب الإقليمية والقطرية في تحقيق النتائج المتوقعة على نطاق المنظمة ككل. ويعترف التقرير أيضاً ببعض المشاكل مثل ضعف البيانات المرجعية، ونوعية المؤشرات المختارة وتحديد بعض النتائج المتوقعة بدرجة عالية من التجريد، الأمر الذي يجعل من الصعب توفير إرشادات كافية لإعداد خطط العمل أو تقييم مدى نجاح جهود المنظمة. وإني *أدعم* الجهود التي تبذلها الأمانة لمعالجة هذه المشكلات.

٢٨- تشير المراجعات التي أجريت أيضاً إلى الحاجة إلى تحديد أفضل للمؤشرات والمعالم وكذلك إلى تحديد تواريخ للأهداف المتوخاة.

٢٩- والمجال مفتوح لإدخال المزيد من التحسينات على نظام إدارة الأنشطة، المستخدم في المنظمة لتخطيط البرامج وتنفيذها ورصدها. وقد لوحظ أيضاً، في بعض الحالات، أن بناء القدرات في مجال استخدام نظام إدارة الأنشطة قد يكون لازماً على مستوى المكاتب القطرية. فقد لوحظ، في المكتب الإقليمي لأفريقيا، أن حلقة الربط بين نظام إدارة الأنشطة وإدارة المكتب الإقليمي ونظام المالية لا تؤدي وظيفتها على النحو الأمثل.

٣٠- وتتيح عملية إعادة البرمجة درجة من المرونة لمديري البرامج في إجراء التصحيحات الملائمة من حيث التوقيت في منتصف المدة. ومن شأن استخدامها على النحو الأمثل أن يحسن أساليب التخطيط العملي. وقد لوحظ وجود حالات تكثر فيها طلبات إعادة البرمجة. وإذا كانت هذه الطلبات تقتضيها، في كثير من الحالات، تطورات طارئة لا سيطرة للمنظمة عليها فإن من الضروري تحديد العوامل المؤدية إلى إعادة البرمجة، التي يمكن تلافيها.

شؤون العاملين

٣١- وفقاً للإجراءات المتبعة، يشكّل عرض التعيين وخطاب القبول العقد الخاص بالتعيين. وقد لوحظ، لدى استعراض العقود القصيرة الأجل أن العقود المتعلقة بالموظفين المعينين لأجل قصير لم توقع، في بعض الحالات، قبل بدء الاستخدام. وبالنظر إلى أن ذلك قد تكون له آثار قانونية، فإنه *يوصى* باستكمال جميع الإجراءات المقررة قبل بدء الاستخدام.

٣٢- تنص لائحة الموظفين على إجراء تقييم للموظفين مرة على الأقل كل عام. ويمثل نظام تطوير إدارة الأداء عملية من ثلاث مراحل يلزم بموجبها تسجيل خطط عمل، ترتكز على الغايات الفردية، على أن يعقب ذلك استعراض في منتصف المدة واستعراض في نهاية السنة. وقد لوحظ في عمليات المراجعة وجود حالات كثيرة لم يتم فيها بعد تقييم أداء الموظفين لسنة ٢٠٠٣. وفي حالات أخرى لم يتم كذلك استعراض نصف المدة لسنة ٢٠٠٤. ونظراً لأهمية تقييم وتطوير الموظفين، فإنه *يوصى* بالتأكيد على ضرورة إجراء التقييم في الوقت المناسب. وقد لوحظ أيضاً أنه تم إعداد نسخة منقحة من نظام تطوير إدارة الأداء وتقرر تنفيذها على مراحل بدءاً من كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥.

المنح الدراسية

٣٣- يعرف دليل منظمة الصحة العالمية المنحة الدراسية بأنها "مكون هام من مكونات تنمية الموارد البشرية، يضم طائفة من غايات تعلّم محددة، تتفق والخطط والسياسات والأولويات المعتمدة، الصحية منها وتلك المتعلقة بالصحة، وترمي إلى إحداث تأثير وثيق الصلة بها في سياق بناء القدرات الوطنية".

٣٤- ويشكل تقديم تقارير معينة بشأن إنهاء دراسات الزمالة والانتفاع بها من الحاصلين على المنح الدراسية ومن الإدارات الصحية الوطنية جزءاً أصيلاً من نظام التقارير في دليل المنظمة. ويشترط على من يحصلون على المنح الدراسية أن يستمروا في خدماتهم أو يضعوها تحت تصرف الإدارات الصحية الوطنية لمدد تعين حدودها الدنيا وتتناسب مع مدة المنحة المقدمة. ومن شأن تقديم تقارير عن الانتفاع بخدمات الحاصلين على المنح الدراسية في الوقت المناسب أن يساعد في تقرير ما إذا كان ينتفع بخدماتهم بالكيفية المطلوبة، وخصوصاً في سياق بناء القدرات الوطنية.

٣٥- وقد لوحظت حالات لم تقدم فيها التقارير المطلوبة خلال الإطار الزمني المشترط. ويتعين أيضاً إرسال خطابات تذكير إلى الحاصلين على المنح الدراسية وإلى الحكومات الوطنية. وقد لوحظ في بعض الحالات أن الأمر يتطلب تعزيز تدابير المتابعة هذه. ويوصى بمواصلة الجهود للحصول على تقارير الانتهاء من المنح الدراسية والانتفاع بخدمات الحاصلين عليها حسبما يشترط في الإجراءات القائمة.

٣٦- وقد أجرى مكتب خدمات المراقبة الداخلية تقييماً مواضيعياً لبرنامج المنح الدراسية على نطاق المنظمة في عام ٢٠٠٤، وتضمن استعراضاً للممارسات التي يتبعها جميع المكاتب الإقليمية. وكانت النتيجة العامة المستخلصة من التقييم هي أنه سيكون من المناسب وضع برنامج المنح الدراسية في إطار منظور الموارد البشرية الصحية. ويجري حالياً بحث التقرير الخاص بالتقييم في الأمانة.

تقديم الدعم لمواجهة التكاليف المحلية

٣٧- يعرف دليل منظمة الصحة العالمية نفقات الدعم لمواجهة التكاليف المحلية بأنها مبالغ تدفعها المنظمة لتغطية تكاليف بنود يفترض، بدون ذلك، أن تتحملها الحكومات، وذلك من أجل تعزيز قدراتها على التنمية الصحية وعلى المشاركة بمزيد من الفعالية في تعاون المنظمة التقني على المستوى القطري أو الوفاء بالتزاماتها تجاهه.

٣٨- وتوفر الأموال اللازمة لتكلفة الأنشطة المحلية عادة عن طريق تقديم ساف للحكومات المعنية. ويدعم هذا التمويل اتفاق رسمي يتضمن تفاصيل حساب التكاليف ويحدد أنواع النفقات المقرر تكبدها. ويشترط تقديم تقارير مالية عن النفقات المتكبدة، من الحكومات المعنية إلى موظف المنظمة المسؤول الذي يشهد بعد ذلك بأن النفقات المتكبدة تتفق والأهداف المحددة في الإنفاق، وأن النفقات واردة ضمن البنود المدرجة فيه. وهذا جزء من عملية المساءلة المتوخاة.

٣٩- وكما ذكر في التقرير المالي عن الثنائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بلغت مدفوعات دعم التكاليف المحلية، باعتبارها بنداً من بنود الإنفاق، ١٣,٧٪ من مجموع النفقات التي أجريت من جميع المصادر المالية. وهذا يشكل، من ثم، مكوناً هاماً من النفقات، ومن المهم، بشكل أساسي، مراقبة استخدام الأموال المتاحة للأنشطة المحلية استخداماً سليماً.

٤٠- وقد لوحظ استمرار وجود حالات لم يتم فيها تلقي البيانات المالية المشترطة من الحكومات المعنية، حسبما ذكر أيضاً في تقارير سابقة لمراجع الحسابات الخارجي. ومن شأن البيانات المالية أن تساعد في تحديد ما إذا كانت الأنشطة والنفقات بشأنها تتفق والغايات البرمجية ذات الصلة.

٤١- وقد أنشأت الأمانة، في سنة ٢٠٠١، فريق عمل لاستعراض السياسة والإجراءات القائمة فيما يتعلق بدعم التكاليف المحلية. واستمر العمل بهذا الشأن لبعض الوقت وأوضحت الأمانة أنه تم إعداد إطار لترشيد نظام المساءلة عن الدعم المالي للحكومات، مع التأكيد على تحقيق النتائج. وترمي السياسة المنقحة إلى تضييق

نطاق التكاليف المحلية وتركيز النفقات المسموح بها على بناء القدرات المحلية. كما أوضحت الأمانة أن السياسة المنقحة، التي ترسي المبادئ المنقحة لتمويل تقديم الدعم للبلدان، ينتظر أن تصدر قريباً. وبينما يلقى التأكيد على تحقيق النتائج تقديراً، بالنظر إلى إطار الإدارة القائمة على تحقيق النتائج، فإنني أوصي بتوفير ضمانات كافية لتأمين المساءلة أيضاً عن استخدام الموارد.

المعدات المعمرة

٤٢- وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، ينبغي تحميل تكاليف المعدات المعمرة للنفقات في الفترة التي يتم فيها الشراء. ويجب بيان القيمة الإجمالية، إلى جانب طريقة التقييم، من خلال مذكرة ترفق بالبيانات المالية في نهاية الفترة المالية. كذلك يقضي النظام المالي بإتباع نظام لإدارة الممتلكات، غير الأصول الرأسمالية.

٤٣- ونوقشت مسألة إمساك سجلات جرد كاملة ومحدثة في تقارير سابقة لمراجع الحسابات الخارجي. وقد لوحظ لدى إجراء عمليات المراجعة استمرار وجود حالات لسجلات غير كاملة أو غير ممسكة بشكل دقيق. ففي بعض الحالات لم تستوف السجلات بإضافة تفاصيل الممتلكات التي تم شراؤها وتلك التي جرى التصرف فيها، ولم تسجل بها دائماً قيم البنود المختلفة أو لم تشتمل على المعلومات الكافية مثل الأرقام المسلسلة أو تواريخ الشراء. وفي بعض الحالات، استمر إيراد بنود ووفق من قبل على التصرف فيها في سجلات الجرد. ويمكن أن يساعد تسجيل تفاصيل الموجودات، التي حذفت من سجلات الجرد، في المحفوظات كإجراء رقابي لضمان عدم استبعاد أي موجودات أخرى غير تلك التي يتم التخلص منها بعد الحصول على الموافقات اللازمة، من سجلات الجرد.

٤٤- وفي بعض الحالات، لم تُمهر عمليات العد الحصري للموجودات التي أجريت، بتواريخ التحقق وتوقيعات من قاموا بالعد الحصري أو راجعوه.

٤٥- ولابد من إمساك سجلات جرد المعدات غير المتعلقة بالمشروعات في مكاتب ممثلي المنظمة. وقد حدث في المكتب الإقليمي لأفريقيا أن فقدت المعلومات الخاصة بالمكاتب القطرية عند تعطل نظام الحاسوب سنة ٢٠٠١. وأعيد إنشاء السجلات سنة ٢٠٠٣ وأرسلت إلى المكاتب القطرية لتأكيد ما ورد بها وتحديثها. وكانت سجلات ٤٦ بلداً غير كاملة وكانت البيانات المتاحة عن ١٠ بلدان لا تزال تنتظر التسجيل في النظام. وكان نظام قراءة شيفرة الخطوط العمودية لا يزال ينتظر الاستخدام في هراري.

٤٦- ويشار أيضاً إلى أن عمليات العد اللازم لجرد الموجودات في المقر الرئيسي، التي لم تجر خلال الفترة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تحرز تقدماً ويتوقع أن تتم بحلول حزيران/ يونيو ٢٠٠٥.

٤٧- ويشار إلى أن الأمانة قامت بمراجعة الأحكام الحالية في دليل المنظمة فيما يتعلق بحفظ الموجودات والتصرف فيها. وجرى تعميم نسخة معدلة من الفصل المعني في الدليل، بدأ العمل بها اعتباراً من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥، على نطاق المنظمة، ومن المتوقع أن يتم تنقيحها في ضوء الخبرة المكتسبة. ويتوقع أن يشتمل نظام الإدارة العالمي على وحدة نمطية بشأن الإدارة المتكاملة للأصول. وفي حين يمكن أن يعمم ذلك فيما بعد، فإني أوصي بأن تنشأ أولاً، كتدبير حصيف، مجموعة متسقة وكاملة من سجلات حصر الموجودات، حسبما توخته النسخة المعدلة من الدليل. فذلك من شأنه أن ييسر الانتقال اللاحق إلى الوحدة النمطية الخاصة بإدارة الأصول المزمعة في نظام الإدارة العالمي.

عقود الخدمات

٤٨- يجري إضفاء الصفة الرسمية على عقود الخدمات المتنوعة أو التقنية القصيرة الأجل من خلال اتفاق لأداء أعمال. ويحدد دليل المنظمة الإجراءات الواجب إتباعها عند إبرام اتفاق لأداء أعمال.

٤٩- وفيما يتعلق بالعقود التي تبلغ قيمتها ٠٠٠ ١٥ دولار أمريكي فأكثر، يشترط تقديم تقارير بشأن إسناد العمليات، لكي تثبت، بطريقة موضوعية وتفصيلية، موضوعية ونزاهة العملية التي يضطلع بها لاختيار الشريك المتعاقد. وقد أصدرت الأمانة أيضاً، في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣. مبادئ توجيهية مفصلة بشأن تقارير الإسناد. ويشترط أيضاً تقديم تفاصيل حساب التكاليف لدى تجهيز عقود خدمات من هذا القبيل.

٥٠- وقد لوحظ وجود حالات لم تقدم فيها تفاصيل لحساب التكاليف أو تعد فيها تقارير إسناد، رغم أن قيمة العقد تجاوزت ٠٠٠ ١٥ دولار أمريكي. وكانت هناك أيضاً حالات قدمت فيها دفعات مقدمة تتجاوز الحدود المنصوص عليها. وفي بعض الحالات لم يوقع الشركاء المتعاقدون الاتفاقات بينما وقعت الاتفاقات من قبل الشركاء المتعاقدين، في حالات أخرى، بعد تواريخ بدء سريان العقود. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى تبعات محتملة نظراً لأن هذه العقود تمثل التزامات قانونية. وفي بعض الحالات، لم يتم الحصول على جميع الموافقات الداخلية المشترطة. *وأوصي* بمراعاة الالتزام التام بالتعليمات القائمة فيما يتعلق بهذه العقود لضمان شفافية وموضوعية عملية الاختيار. ويجب إتمام الإجراءات المرتبطة بالعملية قبل الدخول في تعاقدات.

إدارة المعارف

٥١- منظمة الصحة العالمية منظمة تقوم على المعرفة ومن الضروري أن تدار أصولها المعرفية بطريقة منهجية حتى يتسنى للمستخدمين الداخليين والخارجيين تقاسمها. وكانت إدارة المعارف قد حددتها المنظمة من قبل كأولوية مؤسسية.

٥٢- وقد أنشيء في سنة ٢٠٠٤ قسم لإدارة المعارف وتقاسمها في إطار دائرة القرائن والمعلومات الداعمة للسياسات. ومهمة هذه الإدارة هي توخي سد فجوة "المعرفة العملية" وذلك، بين وسائل أخرى، بتنمية ثقافة إدارة المعارف داخل المنظمة وفي مجال الصحة العمومية؛ وإيجاد بيئة تشجع تقاسم المعارف وتطبيقها بشكل فعال من أجل تحسين الحصائل الصحية في الدول الأعضاء؛ وإعداد أدوات مفيدة لإدارة المعارف، وإيجاد ممارسات فعالة في النظم الصحية، وبناء القدرات في البلدان النامية من أجل نشر المعارف عن الصحة والنظم الصحية بشكل أكثر فعالية.

٥٣- ومن المهم جداً لهذه الإدارة، من أجل تحقيق غاياتها ومهمتها، أن تضع استراتيجية يرتكز عليها. ويجري حالياً وضع الاستراتيجية ومن المزمع إصدار وثيقة الاستراتيجية في صورتها النهائية بحلول أيار/ مايو ٢٠٠٥.

السياسات والإجراءات

٥٤- ألقى تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ الضوء على مجالات معينة يمكن فيها أن يكون وضع سياسات وإجراءات محددة تتخذ طابعاً رسمياً إجراء مثمراً. وهذه تشمل مجالات

إدارة المخاطر، ووضع سياسة لمنع الغش والاحتيال، ومدونة للسلوك والأخلاقيات وإطار موحد وشامل لتفويض السلطات وسياسة للبيئة.

٥٥- وقد ذكرت الأمانة أنها اتخذت خطوات لزيادة التركيز على إدارة المخاطر في مجالات الرقابة والأمن والتنسيق والخزانة وأن المنظمة تعتزم متابعة تناول هذه المسألة خلال الثنائية الحالية، بهدف وضع استراتيجية وسياسة شاملة على نطاق المنظمة لإدارة المخاطر.

٥٦- وقد أعدت أيضاً وثيقة عن سياسة لمنع الغش والاحتيال، تدعمها مبادئ توجيهية محددة للمديرين ولمكاتب ممثلي المنظمة وموظفي الاتصال، ومن المتوقع إصدارها قريباً.

٥٧- ويجري العمل حالياً في إعداد سياسة شاملة للأخلاقيات وفي وضع إطار لتفويض السلطة.

٥٨- وأوضحت الأمانة أيضاً أنه تم إعداد مسودة لسياسة بيئية وأنها الآن قيد مراجعة تقنية. وبمجرد أن تعد في صيغتها النهائية، ستعرض على المدير العام للمصادقة عليها على نطاق المنظمة. وبعد ذلك سيعد كل موقع نظاماً للإدارة البيئية آخذاً في الحسبان التشريعات والظروف المحلية.

٥٩- ويلاحظ كذلك أن دليل منظمة الصحة العالمية، الذي يحدد الإجراءات المالية والإدارية للمنظمة، يجري تنقيحه بقصد إعداد دليل إلكتروني جديد. وقد عممت البنية المقترحة للدليل المنقح في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤. وبمجرد تلقي الآراء بشأنها، ستبدأ المرحلة التالية بإعادة تحرير الدليل ووضعه على موقع على الإنترنت يسهل للمستخدم الرجوع إليه. وسيتطلب الأمر متابعة عن كثب لضمان إنجاز المهمة في أقرب وقت.

٦٠- وإن الجهود التي تبذلها الأمانة لمعالجة هذه المسائل لمشجعة، *وأوصي* بأن تُعد هذه السياسات في صيغتها النهائية وتضفى عليها الصفة الرسمية في أقرب وقت.

كلمة شكر

٦١- أود أن أسجل تقديري لما لقيته من تعاون وعون من قبل المدير العام والعاملين بالمنظمة أثناء مراجعاتي.

فيجايندرا. ن. كول
المراقب المالي والمراجع العام للهند
مراجع الحسابات الخارجي

١٨ آذار/ مارس ٢٠٠٥

= = =